

Distr.: General
26 October 2009
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والستون
البند ١٦٥ من جدول الأعمال

منح اللجنة الدولية لتقصي الحقائق في المسائل الإنسانية مركز المراقب
في الجمعية العامة

تقرير اللجنة السادسة

المقرر: السيد جان - سيدريك جانستز دي بيستهورف (بلجيكا)

أولا - مقدمة

- ١ - أدرج البند المعنون "منح اللجنة الدولية لتقصي الحقائق في المسائل الإنسانية مركز المراقب في الجمعية العامة" في جدول أعمال دورة الجمعية العامة الرابعة والستين بناء على طلب سويسرا.
- ٢ - وقررت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثانية المعقودة في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، أن تقوم، بناء على توصية المكتب، بإدراج هذا البند في جدول أعمالها وإحالته إلى اللجنة السادسة.
- ٣ - ونظرت اللجنة السادسة في البند في جلستها العاشرة والرابعة عشرة المعقودتين في ١٥ و ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩. وترد آراء الممثلين الذين تكلموا أثناء نظر اللجنة في البند في المحضرين الموجزين ذوي الصلة (A/C.6/64/SR.10 و 14).
- ٤ - وكان معروضا على اللجنة لنظرها في البند رسالة مؤرخة ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لسويسرا لدى الأمم المتحدة (A/64/142).



ثانياً - النظر في مشروع القرار A/C.6/64/L.6

٥ - في الجلسة العاشرة المعقودة في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر، عرض ممثل سويسرا، باسم الأرجنتين وإسبانيا وأستراليا وإستونيا وألمانيا والإمارات العربية المتحدة وأوكرانيا وأيرلندا وإيطاليا وباراغواي والبرازيل والبرتغال وبلجيكا وبلغاريا وبنما وبوركينا فاسو والبوسنة والهرسك وبولندا وبوليفيا (جمهورية - المتعددة القوميات) وترينيداد وتوباغو والجبل الأسود والجمهورية التشيكية وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة والداغمر ورومانيا وسلوفاكيا وسلوفينيا والسويد وسويسرا وصربيا وغينيا وفنلندا وكرواتيا وكندا وكوستاريكا وكولومبيا وكينيا ولكسمبرغ وليتوانيا وليختنشتاين ومالطة ومالي ومدغشقر والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية وموناكو والنرويج والنمسا ونيوزيلندا وهنغاريا وهولندا واليابان واليونان مشروع قرار معنون "منح اللجنة الدولية لتقصي الحقائق في المسائل الإنسانية مركز المراقب في الجمعية العامة" (A/C.6/64/L.6). وفي وقت لاحق، انضمت ألبانيا وأوروغواي وجمهورية أفريقيا الوسطى ومنغوليا إلى مقدمي مشروع القرار.

٦ - واعتمدت اللجنة، في جلستها الرابعة عشرة المعقودة في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر، مشروع القرار A/C.6/64/L.6 دون تصويت (انظر الفقرة ٨).

٧ - وتكلم ممثلو مصر والجمهورية العربية السورية وإيران (جمهورية - الإسلامية) تعليلاً لمواقفهم بعد اعتماد مشروع القرار (انظر A/C.6/64/SR.14).

ثالثاً - توصية اللجنة السادسة

٨ - توصي اللجنة السادسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

منح اللجنة الدولية لتقصي الحقائق في المسائل الإنسانية مركز المراقب في الجمعية العامة

إن الجمعية العامة،

إذ ترغب في تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة واللجنة الدولية لتقصي الحقائق في المسائل الإنسانية،

١ - تقرر دعوة اللجنة الدولية لتقصي الحقائق في المسائل الإنسانية إلى المشاركة في دورات الجمعية العامة وأعمالها بصفة مراقب؛

٢ - تطلب إلى الأمين العام اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ هذا القرار.